رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العقود والمعاملات المالية

أثر الظروف الطارئة على االالتزامات التعاقدية /الإثنين)71-5-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

اه رجلان اتفقا على مشروع معين بسعر معين. وبعد البدء بالمشروع قام الطرف البائع بزيادة السعر على المشتري. بدعوى ان قيمة المشروع ارتفعت بعد البدء بالمشروع هل يجوز هذا ام ان على الطرفين احترام السعر الذي اتفق عليه عند البدء - 00:00:02
الاصل يا عبد الله انه البيعان بالخيار ما لم يتفرقا اذا ابرمنا العقد على سعر معين وتفرقنا لزمت الصفقة والمسلمون عند شروطهم لكن فيما يسمى بنزرية الزروف الطارئة العقود التي تمتد وتاخد وقت طويل كعقود المقاولات مسلا - 00:00:21
لو احنا اتفقنا في زل تقييم معين للعملة حدس تعويم للعملة المحلية فنقصت بنسبة سبعين في المية بنسبة تمانين في المية هذا لم يكن متوقعا عند التعاقد واستمرار التعاقد على الشروط القديمة معناه خراب بيوت - 00:00:45
فاذا حدث امر طارئ بهذه الصورة ينطبق ما يسمى نزرية الزروف الطارئة. مسألة تحال الى التحكيم او القضاء ازا ما فضحوش يصطلحوا على حل نوزع الكارسة دي على الطرفين. لان الكارسة دية لا من صناعة هذا الطرف ولا من صناعة - 00:01:11
ده الطرف. التمسك بحرفية العقل يؤدي الى تدمير احد اطرافه وايضا تجاوزه بالكلية زلم للطرف التاني. يبقى هذا ما يسمى بنزرية الزروف الطارئة وقد صدر فيها قرار عن المجمع الفقهي الاسلامي التابع لرابطة العالم الاسلامي اذا حدث هزا - 00:01:31
في العقود المتراخية اللي اللي هي تنفز على فترات طويلة ازا حرص اختلالات مفاجأة احنا كنا بنعتمد على استيراد صنف تنفوتازات انضرب عشر اضعاف طب هذا لم يكن متوقعا ولا كان في حساباتنا عندما بدأنا التعاقد - 00:01:57
طب كارثة كأنها كارثة سماوية حدست يبقى ينبغي الناس ان يتفقوا فيما بينهم على طريقة للحل للصلح الذي يوزع اثار هذه الكارسة على طرفين ويحق شيء من العدالة في توزيعها بينهم - 00:02:19